

0945 - حكم قضاء صلاة الضحى - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا تأخر المسلم عن صلاة الضحى ولم يصلها لظروف معينة. فهل يلزمه القضاء؟ أم لا؟ وأيضا هل لصلاة الضحى صورة معينة وأداة معين يجب الاتيان به؟ أم انها عبارة عن صلاة عادية - 00:00:00

صلاة الضحى سنة قربة نافلة من صلاها فله اجر ومن ترك فلا شيء عليه وإذا فاتت فلا تقوى إذا صلى ثنتين أو أربعة أو ست ركعات أو ثمان أو أكثر كله طيب - 00:00:17

قد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم أبا هريرة وأبا الدرداء صلاة الضحى برواية ركعتي الضحى وبالصيام ثلاثة أيام من كل شهر والموسيقى من النوم هذا سنة كله سنة. كل ليلة - 00:00:32

كن يصلي الضحى يصوم ثلاثة أيام من كل شيء كل هذا سنة ومن ترك فلا حرج عليه وإذا استطاع يكون وتره في آخر الليل فهو أفضل لأحاديث أخرى دلت على ذلك - 00:00:50

نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:05